ومن قال ان الله لا يعرف احوال العباد حتى يخبره بذلك بعض الانبيا او غيرهم من الاوليا والصالحين
فهو كافر بل هو سبحانه يعلم السر واخفى ولا يخفى عليه خافية في الارض ولا في السما الثاني ان يكون
الملك عاجزا عن تدبير رعيته ودفع اعدائه الا باعوان يعاونونه فلا بد له من اعوان وانصار لذله
وعجزه والله سبحانه ليس له ظهير ولا ولي من الذل وكل ما في الوجود من الاسباب فهو سبحانه ربه وخالقه
فهو الغني عن كل ما سواه وكل ما سواه فقير اليه بخلاف الملوك المحتاجين الى ظهرائهم وهم في الحقيقة
شركاؤهم والله سبحانه ليس له شريك في الملك بل لا اله الا هو وحده لا شريك له له الملك وله الحمد ولهذا لا
يشفع عنده احد الا باذنه لا ملك مقرب ولا نبي مرسل فضلا عن غيرهما فان من شفع عنده بغير اذنه
فهو شريك له في حصول المطلوب اثر فيه بشفاعته حتى يفعل ما يطلب منه والله لا شريك له بوجه من
الوجوه الثالث ان يكون الملك ليس له مريدا لنفع رعيته والاحسان اليهم الا بمحرك يحركه من خا
رج فاذا خاطب الملك من ينصحه ويعظمه او من يدل عليه بحيث يكون يرجوه ويخافه تحر
كت ارادة الملك وهمته في قضا حوائج الملك رعيته والله تعالى رب كل شي ومليكه وهو
ارحم بعباده من الوالدة بولدها وكل الاسباب انما تكون بمشيته فما شا كان وما لم يشا لم يكن
وهو سبحانه اذا اجرى نفع العباد بعضهم على ايدي بعض فجعل هذا يحسن الى هذا ويدعو
له ويشفع له فهو الذي خلق ذلك كله وهو الذي خلق في قلب هذا المحسن والداعي الارادة والاحسا
ن والدعا ولا يجوز ان يكون في الوجود من يكرهه على خلاف مراده او يعلمه ما لم يكن يعلمه وا
لشفعا الذين يشفعون عنده لا يشفعون عنده الا باذنه كما تقدم بيانه بخلاف الملوك فان
الشافع عندهم يكون شريكا لهم في الملك وقد يكون مظاهرا لهم معاونا لهم على ملكهم و
هم يشفعون عند الملوك بغير اذن الملوك والملك يقبل شفاعتهم تارة لحاجته اليهم و
تارة لجزا احسانهم ومكافاتهم حتى انه يقبل شفاعة ولده وزوجته لذلك محتاجا الى الزوجة والى
الولد حتى لو اعرض عنه ولده وزوجته لتضرر بذلك ويقبل شفاعة مملوكه فانه اذا لم يقبل
شفاعته يخاف ان لا يطيعه ويقبل شفاعة اخيه مخافة ان يسعى في ضرره وشفاعة
العباد بعضهم عند بعض كلها من هذا الجنس فلا يقبل احد شفاعة احد الا لرغبة او
رهبة والله تعالى لا يرجو احدا ولا يخافه ولا يحتاج الى احد بل هو الغني سبحانه عما سواه
وكل ما سواه فقير اليه والمشركون يتخذون شفعاء من جنس ما يعهدونه من الشفاعة
عند المخلوق

عند المخلوق قال تعالى ويعبدون من دون الله ما لا يضرهم ولا ينفعهم ويقولون هؤلاء شفعا
ؤنا عند الله الى قوله سبحانه وتعالى عما يشركون وقال تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون
كشف الضر عنكم ولا تحويلا اولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة ايهم اقرب ويرجون
رحمته ويخافون عذابه فاخبر سبحانه ان ما يدعى من دونه لا يملكون كشف الضر ولا تحويلا وا
نهم يرجون رحمته ويخافون عذابه ويتقربون اليه فقد نفى سبحانه ما اثبتوه من توسط
الملائكة والانبيا وفيما ذكرناه كفاية لمن هداه الله واما من اراد الله فتنته فلا حيلة فيه ومن
يهدي الله فهو المهتدي ومن يضلل فلن تجد له وليا مرشدا واما المسالة الثا
نية وهي من قال لا اله الا الله محمد رسول الله ولم يصل ولم يزك هل يكون مؤمنا فنقول اما
من قال لا اله الا الله محمد رسول الله وهو مقيم على شركه يدعو الموتى ويسالهم قضا الحاجات
وتفريج الكربات فهذا كافر مشرك حلال المال والدم وان قال لا اله الا الله محمد رسول الله وصلى و
صام وزعم انه مسلم كما تقدم بيانه واما ان وحد الله تعالى ولم يشرك به ولكنه ترك الصلوة
والزكاة فان كان جاحدا للوجوب فهو كافر اجماعا واما ان اقر بالوجوب ولكنه ترك الصلاة تكا
سلا عنها فهذا قد اختلف العلما في كفره والعلما اذا اجمعوا فاجماعهم حجة لا يجمعون على ضلا
لة واذا تنازعوا في شي ردوا ما تنازعوا فيه الى الله والرسول اذ الواحد منهم ليس بمعصوم على
الاطلاق بل كل احد من الناس يوخذ من قوله الا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى فان
تنازعتم في شي فردوه الى الله والرسول قال العلما الرد الى الله هو الرد الى كتابه والرد الى الرسول
هو الرد الى سنته بعد وفاته وقال تعالى وما اختلفتم فيه من شي فحكمه الى الله وقد ذم الله
تعالى من اعرض عن كتابه ودعا عند التنازع الى الحكم غيره فقال تعالى واذا قيل لهم تعالوا
الى ما انزل الله والى الرسول رايت المنافقين يصدون عنك صدودا اذا عرف
هذا فنقول اختلف العلما رحمهم الله في تارك الصلاة كسلا من غير جحود فذهب الاما
م ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه ومالك الى انه لا يحكم بكفره واحتجوا بما رواه
عبادة ابن الصامت قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خمس صلوات كتبهن
الله على العباد في اليوم والليلة من اتى بهن كان له عند الله عهد ان يدخله الجنة ومن
لم يات بهن فليس له عند الله عهد ان شا عذبه وان شا غفر له وذهب امامنا احمد

Copyright © King Saud University